

سنن الدارقطني

108 - ونا أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل وأبو بكر النيسابوري قال حدثنا علي بن حرب أنا زيد بن أبي الوراق ح ونا أبو بكر النيسابوري نا عبد الله بن محمد بن عمرو العزي نا الفريابي قال نا سفيان عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة عن النبي A قال ٧ من باع سلعة فأفلس صاحبها فوجدها بعينها فهو أحق بها دون الغرماء